## الفصل للوصل المدرج في النقل

قبل أن يخرج إلى المصلى .

وأما حديث عمر بن نافع .

فأخبرناه القاضي أبو عمر الهاشمي نا محمد بن أحمد اللؤلؤي نا أبو داود نا يحيى بن محمد السكري نا محمد بن جهضم نا إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا فذكر بمعنى ( حديث ) مالك زاد والصغير والكبير .

قال أبو داود رواه عبد الله العمري عن نافع قال على كل مسلم ورواه سعيد الجمحي عن عبيد الله عن نافع قال فيه من المسلمين والمشهور عن عبيد الله ( 105 أ ) ليس فيه من المسلمين قال الخطيب رضى الله عنه وذكر الزبيب والأقط ليس بمحفوظ عن عبد الله بن عمر وإنما هو في حديث أبي سعيد الخدري وكان مالك بن أنس يرويه عن زيد ابن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد ابن أبي السرح عن أبي سعيد